

باب ركني النكاح وشروطه

أحمد الصقوب

باب ركني النكاح وشروطه. ركناه الايجاب والقبول مرتبين. ويصح النكاح ههلا وبكل ان من عاجز عن عربي لا بالكتابة والاشارة الا من اخرس. وشروطه خمسة تعيين الزوجين فلا يصح زوجتك بنتي وله غيرها. ولا قبلت نكاحها لابني وله غيره. حتى يميز كل من -

[00:00:01](#)

منهما باسمه او صفته. الثاني رضا زوج مكلف ولو رقيقا. فيجبر الاب لا الجد غير المكلف فان لم يكن فوصيه فان لم يكن فالحاكم لحاجة. ولا يصح من غيرهم ان يزوج غير المكلف ولو - [00:00:31](#)

ورضا زوجة حرة عاقلة ثيب تم لها تسع سنين. فيجبر الاب ثيبا دون ذلك وبكرا ولو بعد بالغة ولكل ولي تزويج يتيمة بلغت تسعا باذنها لا من دونها بحال الا وصي ابوها - [00:00:51](#)

واذن الثيب الكلام واذن البكر الصمات. وشرط في استئذانها تسمية الزوج لها على وجه تقع به المعرفة ويجبر السيد ولو فاسقا عبده غير المكلف وامته ولو مكلفة الثالث الولي وشرط فيه عقل وبلوغ وحرية واتفاق دين وعدالة - [00:01:12](#)

ظاهرة ورشد وهو معرفة الكفو ومصالح النكاح واللاحق بتزويج الحرة ابوها وان علا. فابنها وان نزل فالاخ الشقيق فالاخ للاب. ثم الاقرب الاقرب كالارث. ثم السلطان او نائبه. فان عدم الكل زوجها ذو سلطان في مكانها. فان تعذر - [00:01:43](#) وكلت من يزوجه. فلو زوج الحاكم او الولي الابعد بلا عذر للاقرب لم يصح. ومن العذر غيبة الولي فوق مسافة قصر او تجهل المسافة او يجهل مكانه مع قربه. او يمنع من بلغ التسع - [00:02:08](#)

[00:02:28](#) كفؤا رضيت